الفصل الثاني

مؤتمر مائة عام على تحرير المرأة العربية

«رؤية إسلامية»

obeikandl.com

obeikandl.com

محاور المؤتمر:

أقام المجلس الأعلى للثقافة في مصر مؤتمر تحت عنوان "مائة عام على تحرير المرأة العربية "في الفترة من ٢٣/١٠-٢٨/١٠/١٩٩٩م بمناسبة مرور مائة عام على صدور كتاب تحرير المرأة لقاسم أمين، وطرح في المؤتمر ١٢٨ بحثاً،٢٠٧ ورقة على موائد مستديرة، ٤٤ شهادة لأديبات وكاتبات عربيات، وثلاثة أفلام تسجيلية عن نساء مصريات، وشارك في المؤتمر حوالي ثلاثمائة شخصية عربية من مصر وسورية ولبنان وفلسطين والعراق وتونس والمغرب والسعودية والإمارات والبحرين والكويت واليمن، ومن الولايات المتحدة الأمريكية وإيطاليا.

هذا وقد ناقش المؤتمر اثني عشر محوراً هي :

أولاً : المرأة والممارسة السياسية وتضمن :

١-الحقوق السياسية للمرأة.

٢-المرأة والسلطة.

٣-المرأة والدولة.

ثانياً : المرأة وقانون الأحوال الشخصية وتضمن الآتي :

١-حقوق المرأة بين الفقهي والقانوني.

٢-المرأة الخليجية في ظل الشريعة .

٣-الوضع القانوني للمرأة العربية في المجتمع العربي .

٤-وضع المرأة في التشريعات المصرية.

٥-وضع المرأة المصرية في ظل المنظومة القانونية دولياً ووطنياً.

٦-المرأة في قوانين الأحوال الشخصية المطبقة حالياً.

٧-القانون كأداة للإصلاح الاجتماعي.

٨-مقاربة العنف الموجه ضد المرأة .

٩-العنف ضد المرأة والتعسف في الطلاق.

١٠-نظرات في حقوق المرأة ماضياً وحاضراً.

١١-أداء النساء في المنظمات غير الحكومية.

ثالثاً: تحرير المرأة ويتضمن الآتي :

١- تحرير المرأة في زمن قاسم أمين.

٢- إشكالية تحرير المرأة ما بين قاسم أمين وطاهر الحدَّاد.

٣- المرأة والحرية.

٤- الوجه الآخر لتحرير المرأة "الأنوثة في العلمانية المبكرة".

٥- اكتشاف كيانية المرأة في عصر التنوير.

٦- تحرير المرأة العربية بين الموقف الأيدلوجي والثورة على الموروث .

٧- خطابات تحرير المرأة : "التجربة العراقية".

٨- رائدات التحرر.

٩- قضايا التحرر من خلال السيرة الذاتية لثلاث كاتبات.

١٠- المرأة المصرية بعد مائة عام من التحرر.

١١- المرأة في العالم العربي " رؤية أوربية".

١٢- الرؤية المستقبلية لقضايا المرأة.

رابعاً : المرأة والحجاب وتضمن :

١-الحجاب والهوية.

خامساً : المرأة والأدب وتضمن:

١- الجسد الأنثوي.

٢- المرأة واللغة.

٣- المرأة والإبداع في مجال الرواية.

٤- تحولات صورة المرأة في الخطاب الأدبي.

٥- الخطاب الروائي للمرأة المصرية المعاصرة.

٦- الإبداع والتمرد في حياة المرأة المصرية .

٧- تمهيد لدراسة صورة المرأة في الرواية العربية .

٨- إنجاز الروائيات.

obeikandl.com

٩ - المرأة في الخطاب الإبداعي.

١٠- الوعي الشعري بالهوية النسائية نموذج "نازك الملائكة".

١١- المرأة في المأثورات الشعبية.

سادساً: المرأة والتيارات الدينية وتضمَّن الآتي:

١- المرأة في الخطاب الديني المعاصر الإسلامي والمسيحي.

٢- مفهوم التحرر النسوي محك أصوليتين.

٣- الخطاب الأصولي والمرأة وفكر ما بعد الحداثة.

٤- المرأة بين الخطاب السلفي والخطاب الأصولي.

٥- صورة الرجل في الكتابات الإسلامية.

٦- المرأة في القرآن "قراءة نقدية لكتاب العقَّاد".

سابعاً :المرأة والتاريخ وتضمن الآتي:

١- تهميش المرأة في التاريخ، كتابة تاريخ النساء.

ثامناً: المرأة والعلم والتعليم .. وتضمن الآتي:

١-تعليم المرأة.

٢-المرأة والمؤسسة التعليمية في الوطن العربي.

٣-القوى والعوامل المؤثرة في المرأة في العصر الحديث.

٤-الالتفاف على التعليم أو عودة المتعلمات إلى الخدور.

obeikandl.com

٥-صورة المرأة كما تعكسها الكتب المدرسية في مصر.

٦-المرأة المصرية والتعليم الجامعي.

٧-النسوية في الكتاب المدرسي السوري، أيديلوجية السلطة.

٧- المرأة في مجال العلوم والتكنولوجيا.

٨- المرأة المصرية والطب.

٩- المرأة والصحة.

تاسعاً : المرأة والصحافة وتضمن الآتي:

١- المعوقات في طرح قضية المرأة إعلامياً.

٢- الصحافة النسائية.

٣- روزا اليوسف: دراسة في العلاقة بين الصحافة والسياسة.

٤- تحرير المرأة في ما بين الصحافة النسائية اللبنانية وقاسم أمين.

٥- الرجال والصحافة النسائية في مصر.

٦- منيرة ثابت رائدة الصحافة العربية والمطالبة بالحقوق السياسية.

٧- الاتجاهات الحديثة في دراسات الصحافة النسائية المصرية العالمية.

obeikandl.com

٨- الإعلام وفكر التنوير.

٩- هموم وأحزان الصحافة النسائية في القرن الحادي والعشرين.

عاشراً: المرأة والمسرح.

احد عشر: المرأة والسينما.

ثاني عشر: قاسم أمين وكتابه تحرير المرأة، وتضمن الآتي:

١- قراءة في قاسم أمين.

٢- انبثاق الخطاب النسوي في مصر:المرأة وقاسم أمين.

٣- إشكالية تحرير المرأة بين قاسم أمين وطاهر حدَّاد.

٤- لماذا بقي قاسم أمين مجهولاً في الغرب؟

٥- جدلية المرأة والأمة في كتاب قاسم أمين "تحرير المرأة".

٦- قراءة في كتاب قاسم أمين.

٧- تحرير المرأة في زمن قاسم أمين.

٨- الحداثة عند قاسم أمين.

٩- مئوية قاسم أمين وخطابه في تحرير المرأة .

١٠- الأسس السلفية لخطاب تحرير المرأة عند قاسم أمين.

١١- تحرير المرأة ما بين الصحافة النسائية اللبنانية وقاسم أمين.

obeikandl.com

١٢- قراءة في قاسم أمين.

١٣- قاسم أمين وصالون نازلي فاضل.

١٤- تحولات صورة المرأة في الخطاب الأدبي المصري من قاسم أمين إلى نورا أمين.

١٥- قراءة نقدية لفكر قاسم أمين .

١٦- جدل الوارث والموروث: مقارنة بين تحرير المرأة والمرأة الجديدة.

هذا وقد طرحت هذه المحاور في اثنتين وأربعين جلسة، وأربع عشرة مائدة مستديرة، وعشر جلسات للشهادات موزعة في الصباح على أربع قاعات، وفي المساء على ثلاث قاعات .

أهداف مؤتمر "مائة عام على تحرير المرأة العربية":

لقد تابعتُ جلسات المؤتمر الصباحية والمسائية طوال فترة انعقاد المؤتمر، وحدثت مواجهات بيني وبين بعض العلمانيين والعلمانيات أثناء مداخلاتي في الجلسات التي حرصتُ على حضورها؛ إذ كانت أربع جلسات تعقد في وقت واحد في أربع قاعات صباحاً، وثلاث جلسات مساءً، وخرجتُ بعد انتهاء جلساته أنَّه يهدف إلى الآتي:

أولاً: مناقشة المحاور المطروحة من المنظور العلماني البحت، أمَّا المنظور الإسلامي فهو مهمش تماماً، ولا يعطي للحضور من الإسلاميين . وهم للأسف الشَّديد قليلون جداً - الفرصة لطرح الرؤية الإسلامية الصحيحة، مع أنَّ الطَّرح من قبل الباحثين الآخرين والباحثات كان طرحاً مشوهاً لصورة الإسلام، فهو يطرح من وجهة نظر الجماعات الدينية المتطرفة من جهة، ومن جهة أخرى من وجهة نظر الباحثين والباحثات الذين ثبت جهلهم بالإسلام، فهم يتحدثون عن الإسلام وتعاليمه عن جهل كامل.

ثانياً: كان هدف معظم الباحثين والباحثات من طرح قضية قانون الأحوال الشَّخصية، قصرها على العبادات، بل طالب البعض بإبعاد الدِّين عن دستور الدولة، وعدم جعل الإسلام دستوراً للدولة، وتعطيل الشَّريعة الإسلامية، وإبعادها عن قانون الأحوال الشَّخصية، وكانت معظم البحوث التي طرحت في المؤتمر تطالب بالآتي:

١- إلغاء نصوص قرآنية قطعية الدَّلالة لا تقبل التَّأويل والتَّحريف والتي نصَّت على :

- قوامة الرجل، العدة، تعدد الزَّوجات، حظ الذكر مثل حظ الأنثيين، حد الزنا، حق الزَّوج في تأديب الزَّوجة إن امتنعت عنه.

٢- إلغاء إذن الزَّوج لزوجته للسفر أو للعمل أو للخروج من البيت.

٣- عدم الطَّلاق لفقدان البكارة.

٤- حفظ حق المرأة في أثاث بيت الزَّوجية عند طلاقها إن كانت مرتكبة خطيئة الزِّنا.

٦- إعطاء المرأة الحامل مهلة تتعدى الثَّلاثين يوماً للإفصاح لزوجها عن الحمل.

٧- وجوب الطَّلاق أمام المحكمة، ولأسباب مشروعة ومتساوية للمرأة والرجل تماماً.

٨- من خلال طرح موضوع الحجاب في الإسلام للنقاش نجد أنَّ الهدف من طرحه الوصول إلى الآتي :

أ - أنَّ الحجاب ليس أمراً تشريعياً، فهو لا يتعدى كونه ملبساً مختاراً هيَّأته الجماعة لحمل اسم آخر مضمر، وأنَّه معوق لعمل المرأة وتقدمها، وأنه ينظر إلى المرأة كجسد يجب أن يغطَّى، ويحبس في البيت، وهذه

النَّظرة تلتقي مع الغرب الذي ينظر إلى المرأة كجسد يريده أن يتعرَّى للمتاجرة به، واستخدامه كسلعة.

ب - أنَّ الحجاب عادة من العادات الاجتماعية، ونفي أن يكون تشريعاً سماوياً .

ج -أنَّ الحجاب لا يعبر تعبيراً حقيقياً عمَّا إذا كانت المحجَّبة ملتزمة بتعاليم الإسلام أم لا، فهناك محجبات يقمن علاقات مع شبان، ثمَّ ما الذي يؤكد أنَّ هذه المحجبة تصلي وتصوم؟

د - أنَّ الحجاب يجعل المرأة المحجبة تحمل هويتين؛ لأنَّها بالحجاب تعلن أنَّها مسلمة، وهي في الوقت ذاته مواطنة فأيهما هي ؟ مسلمة أم مواطنة؟

٩- عند طرح قضايا المرأة والأدب والسينما والصَّحافة والمسرح، وشهادات الكاتبات التي قدمنها في هذا المؤتمر خلع معظم صاحباتها ثوب الحياء، وصرحن بما لم تجرؤ المومسات على التَّصريح به.

١٠- عند التأمل في أساليب الطَّرح والمناقشة وفي أبعاد المطالب نجد الآتي :

- أنَّ هذه المطالب لا تعبر عن الأشخاص المطالبين بها، وإنَّما تعبر عن أهداف وأغراض مؤتمرات المرأة العالمية، وبالأخص مؤتمر بكين، تلك المؤتمرات التي تخدم أهداف أعداء ديننا وأمتنا وفي مقدمة هؤلاء الأعداء الصهيونية، وكلنا يعلم مدى تغلغل الصَّهاينة في الحكومات الأمريكية والأوربية، والمنظَّمات الدَّولية، وفي الصحافة العالمية يملكون أكبر الصحف العالمية، وأكبر شبكات التَّلفاز الأمريكية، والذي يؤكد هذا الآتي :

١-أنَّ مطالب المؤتمِرين والمؤتمِرات تهدف إلى هدم الدين والقيم والأخلاق، وذلك بإلغاء نصوص قرآنية قطعية الدلالة، هذا من جهة، ومن جهة أخرى إشاعة الإباحية بإلغاء الطَّلاق لعدم البكارة، وعدم حرمان الزَّوجة المرتكبة خطيئة الزِّنا من حقوقها لدى زوجها، وزيادة مدة إخطار الزَّوجة المطلَّقة لزوجها عن أنَّها حامل، أيضاً مطالبة المرأة الأديبة الكتابة في الجنس.

فلماذا التَّركيز على هذه المطالب؟

٢- ويظهر هدم الدِّين من جانب آخر، وهو المطالبة بخطاب لغوي أنثوي خاص بالمرأة، ونحن العرب لغتنا العربية

هي لغة القرآن الكريم، ومعظم التَّكاليف التشَّريعية والعبادية جاءت بصيغة العموم للمرأة والرجل، وهذا دليل التَّكافؤ والمماثلة، وخصت النِّساء بالذكر في بعض التكاليف وفي العبادات رداً على ما كان يطرح من تساؤلات في المجامع الكنسية، ممَّا يؤكد عالمية الإسلام، وأنَّ هذه الرِّسالة من عند الله، وإيجاد خطاب لغوي أنثوي بالمرأة يسقط -فيما بعد-عن المرأة التكاليف الشَّرعية والعبادية التي وردت بصيغة العموم كالصيام مثلاً؛ لأنَّ نصَّ الآية يقول : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ ﴾، فامرأة تقول: إنَّ الصيام لم يكتب عليَّ لأنَّ الخطاب لم يوجه إليها في فرضه.

لقد فشل أعداء الدِّين من النُّفوذ إلى القرآن الكريم، فسبق أن دفعوا تلامذتهم إلى المطالبة بالكتابة بالحروف اللاتينية، وطالبوا بكتابة القرآن الكريم بالخط الإملائي، وفشلت دعواتهم تلك، واليوم أرادوا أن ينفذوا إلى القرآن الكريم، وإفساد الدِّين بإيجاد خطاب لغوي أنثوي، ورغم أنَّ هذا المطلب يتناقض مع وثيقة مؤتمر بكين التي التزم بها معظم المؤتمرين والمؤتمرات في هذا المؤتمر -طبقاً لتوجيهات وتعليمات الجهات

الممولة للمؤسسات والهيئات والمنظَّمات والجمعيات المنتمين والمنتميات إليها -بإلغاء الفوارق بين المرأة والرجل، إلاَّ أنَّنا نجده المطلب الأول والأساسي عند طرح قضية المرأة والأدب، وكأنه العقبة الكؤود التي تقف حجر عثرة أمام إبداع المرأة الأدبي، بل اعتبر البعض أنَّ المرأة لن تتحرر إلاَّ إذا وجدت لغة خاصة بالمرأة، ولو رجعنا إلى الوراء، إلى مائة عام نجد أنَّ مطالب النِّساء كانت إلغاء نون النسوة، وتاء التَّأنيث في خطاب أنثوي، كما نجد هذا المطلب يتناقض مع مطالب المؤتمر نفسه القائمة على إزالة كافة أشكال التمييز ضد المرأة.

٣- ممَّا يؤكد أنَّ معظم الباحثين والباحثات يحققون أهداف الصهيونية، وهي محاولة تغييب كلمة إسلام، واستبداله بالأصولية، والخطاب الأصولي، ولم يرد اسم "إسلام" إلاَّ في عنوان بحثين فقط حتى وجدنا في ندوة المائدة المستديرة بروز هذا المسمَّى "المرأة والتَّيارات الدِّينية".

كما نلاحظ من الطَّرح استبعاد طرح المفهوم الصحيح لموقف الإسلام من المرأة، وما أعطاها من حقوق، مع الحرص على إعطاء الحضور صورة عن الإسلام من وجهة نظر

الجماعات المتطرفة، بل عندما تحاج بعضهم يتهمك بأنَّك تحرِّض على قتلهم من تلك الجماعات.

٤- تجاهل المؤتمر القضايا التي تصلح من شأن المرأة والأسرة والمجتمع.

٥- المرأة في هذا المؤتمر ليس عليها واجبات، فهي ليست أماً، وليست زوجة عليها واجبات، وإنَّما هي امرأة لها حقوق فقط، والمؤتمر اعتبر الحياة الزَّوجية صراعاً بين الزَّوجين .

لقد تمردت المرأة في هذا المؤتمر على كل أسس وأركان الزَّوجية فطالبت بتهميش الزَّوج، ودفع أجر للمرأة مقابل قيامها بأعباء الزَّوجية والأمومة، فهي الآن عبدة تعمل بلا أجر. وهذا ما هو واضح تنفيذ لما جاء في وثيقة بكين.

كما تمرَّدت على أمومتها فلم تهتم بقضايا الأمومة، وكيف تستطيع التوفيق بين بيتها وزوجها وأولادها، وبين عملها الذي اعتبرته أساس وجودها وحياتها وكينونتها، بل اعتبرته أمراً إلزامياً عليها، ولا تجرؤ واحدة أن تقول: إنَّها تريد البقاء في البيت، ولا تريد أن تعمل، بل اعتبرت المؤتمرات قرار الحكومة الكويتية في منح المرأة حق التقاعد بعد خمسة عشر عاماً من

الخدمة، مع صرف كامل المرتب إجحافاً بحق المرأة؛ لأنَّ هذا في نظرهن يحرمها من ارتقاء مناصب قيادية.

لذا فالمرأة تطالب بتغيير أنظمة وقوانين العمل بالنسبة للمرأة، وإصدار أنظمة خاصة بالمرأة، متجاهلة تماماً ما ترتب على خروجها للعمل التكسبي من نتائج جد خطيرة يمكن أن ألخصها في الآتي :

- معاناتها من صراع الأدوار: فالمرأة العاملة تعاني من صراع الأدوار؛ لأنَّها تشعر أنَّها مقصرة في دورها كأم، ودورها كزوجة، ودورها كربة بيت، ودورها كموظفة، وهذا يجعلها تلجأ إلى الإدمان (تدخين -خمر-مخدرات) لتهرب من واقعها، وأحياناً تصاب بالاكتئاب.
- قد تتعرض للعقم لتعاطيها حبوب منع الحمل لمدة طويلة .
- ازدياد نسبة الطَّلاق .
- التفكك الأسري.
- الجرائم الأسرية.
- جنوح الأحداث.
- تعرض المرأة للابتزاز الجنسي .

- ظهور مرض الإيدز في مجتمعاتنا .
- ظهور عبدة الشيطان والجماعات الدِّينية المتطرفة والإرهاب.
- انتشار ظاهرة الزَّواج العرفي في مصر بصورة خاصة، وزاوج المسيار في دول الخليج العربي، ممَّا يدعو إلى بحث الأسباب والنَّتائج، وكيفية العلاج.
- بدء ظهور اغتصاب المحارم، صحيح أنَّه ليس بظاهرة، ولكن لا بد من دراسة أسباب ذلك لتلافيه قبل استفحاله، ويصبح ظاهرة .
- عدم قيام دور الحضانة بدورها في العناية بأطفال النِّساء العاملات.
- كيف نواجه العولمة، وهل المرأة في مجتمعاتنا العربية والإسلامية معدة بالفعل لهذا الغزو الكاسح على عقولنا، وبيوتنا وجميع أمور حياتنا؟

وما دورنا - نحن المسلمين - تجاه العولمة؟ هل سنظل سلبيين نتلقى ولا نرسل؟ هل أعددنا برنامجاً متكاملاً نابعاً من ديننا، من قيمنا، من حضارتنا الإسلامية الأصيلة لمواجهة العولمة؟

هذا ما قلته في إحدى مداخلاتي في هذا المؤتمر، بل قلت أيضاً، إنه لو كان بإمكان الرجل أن يحمل ويلد لطالبته المرأة في هذا المؤتمر- بذلك - وقلت أيضاً:

إنَّ هذه القضايا وغيرها التي تعمل على بناء المجتمع المسلم، والأسرة المسلمة عند طرحها ومعالجتها من منظور إسلامي تتعارض مع أهداف ممولي الجمعيات النِّسائية؛ لأنَّ هدفهم من هذا التمويل هو انهيار مجتمعاتنا وانحلالها وتفسخها.

إنَّ هذه الاتفاقيات والمؤتمرات يقصد بها هدم مجتمعاتنا الإسلامية وليس صلاح مجتمعاتنا، وتقويض الدِّين الإسلامي وإبعاده عن شؤون الحياة، فنحن فقط الذين يضغط علينا لقبول هذه الاتفاقيات والتَّوقيع عليها، لأنَّنا لو نظرنا إلى واقع المرأة الغربية الحالي نجد أنها تعاني من كثير من الظُّلم والغبن فهي:

١- ينظر إليها نظرة دونية، وأنَّها وراء خطيئة أبينا آدم، وفق ما جاء في سفر التكوين في الإصحاح الثَّالث منه، فالمرأة في نظرهم أحبولة الشَّيطان، وأس الخطيئة، إذ لا تزال تهمة

الخطيئة الأزلية تلاحق المرأة الغربية، بينما الإسلام أزال هذه التهمة عنها معلناً براءتها منها في قوله تعالى: ﴿ وَعَصَىٰٓ آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَىٰ ﴾.

٢- الغرب ينظر إلى المرأة ناقصة عقل، ويسخر من قيادتها للسيارة، وأنها لا تتميز بالدقة في القيادة، ونلمس هذا من إعلانات المجلات الرِّجالية، ومع هذا نجدهم يسخرون من الدول التي تمنع النِّساء من قيادة السَّيارات.

٣- إنَّ معظم الأعمال التي تمارسها المرأة قاصرة على أعمال الخدمة والسكرتارية، ونسبة ضئيلة من السيدات اللواتي يتولين مناصب قيادية.

٤- ليس للمرأة الغربية المتزوجة أهلية حقوقية مالية، إذ لا يحق لها أن تتصرف في مالها إلاَّ بإذن زوجها، ولو كانت تملكه قبل زواجها .

٥- ليس لها جنسية بعد الزَّواج إلاَّ جنسية زوجها.

٦- سلب المرأة اسم أسرتها لتحمل اسم زوجها.

٧- إنَّ نظام بيت الطَّاعة أي إلزام المرأة بحكم من المحكمة، وبقوة الشُّرطة السَّكن الذي يهيئه لها الزَّوج، وهي كارهة العيش معه هو يمثل المادة ٢١٤ من القانون الفرنسي،

واستقر على تطبيقه الفقه والقضاء ردحاً من الزمن.

٨- معاملة المرأة الزَّوجة معاملة القاصر، إذ جاء في المادة ١١٢٤ لا يتمتع بأهلية التَّعاقد ثلاثة "القاصرون والمحجور عليهم، والنِّساء المتزوجات في الحالات التي حددها القانون".

٩- إنَّ أجور النِّساء العاملات في الغرب أقل من أجور الرِّجال الذين يعملون في ذات الأعمال.

١٠- استعمال العنف في العائلة في المجتمعات الغربية، وفي إحدى الدِّراسات الميدانية لظاهرة العنف في العائلة التي قامت بها أبوردين وتيز بيت تبين أنَّ أكثر من مليوني امرأة سنوياً تبلغ الشَّرطة عن حادث اعتداء زوجها أو شريكها عليها، وتقتل يومياً أربع نساء من الضَّرب المبرح في أمريكا، ويقدر بأنَّ ما بين ٢-٤ مليون امرأة تتعرض للاعتداء سنوياً في أمريكا.

أمَّا في بريطانيا كان أكثر من ٥٠٪ من القتيلات كن ضحايا الزَّوج أو الشَّريك، وارتفع العنف في البيت بنسبة ٤٦٪ خلال عام واحد إلى نهاية مارس عام ١٩٩٢م[١].

(١) د. شذا سليمان الدركزلي، المرأة المسلمة في مواجهة التحديات المعاصرة، ص ٧٦-٩٧.

١١-ابتزاز المرأة العاملة جنسياً: وقد بيَّنت هذا الكاتبة الأمريكية لين فارلي في كتابها الذي يحمل هذا العنوان، وأثار ضجة في الولايات المتحدة الأمريكية حين ظهوره عام ١٩٧٨م، والذي كتبت عنه معظم الصُّحف والمجلات الأمريكية المشهورة.

ومن الإحصائيات التي ذكرتها أنَّ ٧٠٪ من النِّساء يضطررن إلى ترك العمل والاستقالة نتيجة الاعتداءات الجنسية، وكثيراً ما كانت المرأة التي ترفض الاستجابة تجد عقوبات كثيرة من رئيسها، ويضاعف عليها العمل، ويقلل لها الأجر، ويخصم من راتبها بتهمة التَّعقيد في العمل، وفي النِّهاية تضطر إلى الاستقالة للمعاملة المهينة.

١٢-إنَّ ٨٠٪ من السيدات العاملات في الولايات المتحدة يردن العودة إلى بيوتهن، وترك أعمالهن ليتفرَّغن لتربية أولادهنَّ؛ لأنه ثبت أنَّ دور الحضانة أفسدت أخلاق أولادهن.

١٣-أنَّ المرأة الغربية تصرخ الآن في البرامج التلفازية، وتقول إنَّها تباع وتشترى.

١٤-تفشي ظاهرة اغتصاب المحارم.

هذا قليل من كثير من واقع المرأة الغربية، فأين هم دعاة

إصلاح وضع المرأة المسلمة الغربيين من إصلاح وضع النِساء في مجتمعاتهم ؟

إنَّهم بالعكس يريدون تصدير أمراض مجتمعاتهم إلينا، ويريدون فرض ما وصلوا إليه من تفسخ وانحلال؛ لأنَّ ما يفرضونه علينا في الاتفاقيات الدَّولية ومؤتمرات المرأة العالمية سائد في مجتمعاتهم، وتبيَّن لهم مفاسده ومخاطره.

ما الذي أوصلنا إلى هذه الحال؟

هذا السؤال الذي يطرح نفسه الآن باحثاً عن إجابة. والذي أقوله الآن: إنَّ بعدنا عن ديننا، وعدم التزامنا بنظرة الإسلام للمرأة، وعدم منح المرأة حقوقاً كاملة كما منحها الإسلام وتفسير بعض النُّصوص القرآنية والحديثية طبقاً للعادات والتقاليد والأعراف - وهي تفاسير لا تتمشى مع تعاليم الإسلام وروح العدل فيه - وحرمان المرأة من بعض حقوقها سداً للذرائع، وتشدد البعض في الدين إلى درجة التنطع، كل هذا جرَّأ هؤلاء على اختراق بيوتنا والتدخل في أدقِّ شؤوننا الأسرية؛ إذ نفذوا إلينا من الثَّغرات التي أحدثناها نتيجة سوء تطبيقنا لبعض الأحكام والتَّشريعات والحقوق المتعلقة بالنِّساء.

للأسف الشَّديد نجد البعض من شدة تعنته وتتطعه ألغى بعض الثَّوابت الواردة في نصوص قرآنية قطعية الدَّلالة وطبقت في عهد الرسول صلَّى الله عليه وسلَّم والخلفاء الرَّاشدين، ونسب ذلك إلى الإسلام كحرمان المرأة من حق الانتخاب.

الحقوق السياسية للمرأة في الإسلام:

الإسلام أعطى المرأة حقوقاً سياسية يعلمها فقهاء ومفكرو الأمة، ومن هذه الحقوق:

أولاً: حق البيعة:

والآية صريحة في سورة الممتحنة،إذ يقول جلَّ شأنه: ﴿ **يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰ أَن لاَّ يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايِعْهُنَّ وَاسْتَغْفِرْ لَهُنَّ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ** ﴾.

هذا نص قرآني واضح وصريح، ولا يحتاج إلى اجتهاد أو تأويل قد خصَّ الله جلَّ شأنه فيه النِّساء بالبيعةِ تأكيداً على أنَّ بيعتَهنَّ مستقلةٌ عن بيعة الرِّجال، أي ليست تابعة لمبايعة

الرجال، وإنَّما متممة ومكملة لها ولا تكتمل البيعة إلاَّ بها، وقد بايع النِّساء الرسول صلى اللهُ عليه وسلَّم في العقبة وفي المدينة. ومن هذا المنطلق فالمرأة لها حق مبايعة الحاكم في أنظمة الحكم القائمة على المبايعة، وحق الانتخاب في الأنظمة القائمة على الانتخابات.

ثانياً: حق الولاية في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

هذا وقد مارست الصحابية الجليلة سمراء بنت نُهَيْك حق الولاية على السوق في مكة المكرمة في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقد ذكر ابن عبد البر في الاستيعاب: «أنَّها من ربات الوعظ والإرشاد، أدركت الرسول صلى الله عليه وسلم، وقد عمَّرت، فكانت تمر في الأسواق، وتأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر، وتضرب الناس بسوط كان معها»، وقد ذكرها ابن حجر في الإصابة.

وقد كانت السيدة عائشة رضي الله عنها تفتي في زمني أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، كما ولى سيدنا عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه الشِّفاء من بني عدي الحسبة، واعتبر الفقهاء الحسبة نوعاً من أنواع القضاء.

ثالثاً: حق إبداء الرأي:

لقد أعطى الإسلام للمرأة حق إبداء الرأي، يقول تعالى في الآية ١٥٩ من سورة آل عمران: ﴿**فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ**﴾ واضح من الآية هنا أنَّ الخطاب جاء بصيغة العموم، أي يشمل الذكور والإناث.

ننتقل الآن إلى الآية ٣٨ من سورة الشورى، يقول تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ**﴾.

فالخطاب هنا جاء بصيغة العموم أيضاً، ولو قصرنا قوله تعالى: ﴿**وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ**﴾ على الرجال دون النساء، فهذا يعني أنَّنا قصرنا الصلاة والزكاة والصدقات التي هي من الإنفاق على الرجال أيضاً، وأسقطنا ذلك عن النساء، وهذا يتنافى عمّا جاء به الإسلام.

وعمومية الخطاب وردت في أحكام كثيرة مثل حكم الصيام: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ**﴾ فنحن لو قصرنا صيغة الخطاب في

﴿شَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ﴾، و﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ على الرجال فقط هذا يعني أنَّنا قصرنا الخطاب في آية الصيام على الرجال فقط، وبالتالي نكون قد أسقطنا حكم الصيام عن المرأة، وهذا يتنافى مع ما جاء به الإسلام.

فالخطاب : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾، و﴿أَيُّهَا النَّاسُ﴾ هو خطاب جاء على صيغة العموم يشمل الرجال والنساء معاً، وهذا ما قالته أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها، فعن عبدالله بن رافع قال : كانت أم سلمة تحدث : أنَّها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول على المنبر ـ وهي تمتشط ـ :" أيها الناس " فقالت لماشطتها : كُفِّي رأسي، «وفي رواية : فقلتُ للجارية: استأخري عني، قالت : إنَّما دعا الرجال ولم يدع النساء، فقلتُ: إني من الناس» رواه مسلم.

ولقد أخذ الرَّسول صلَّى الله عليه وسلَّم بمشورة أم سلمة رضي الله عنها في أمر حساس من أمور الأمة، عندما عزَّ على صحابته رضوان الله عليهم أن يحلوا الإحرام بعد صلح الحديبية دون أن يؤدوا العمرة التي خرجوا من أجلها، إذ طلب منهم الرسول صلى الله عليه وسلَّم التَّحلل من الإحرام فلم يفعلوا،

وذكر الأمر لأم سلمة رضي الله عنها، فأشارت إليه أن يبدأ هو بما يريد، ففعل فقاموا فنحروا، وجعل بعضهم يحلق لبعض.

هذا وقد أشارت أم سليم على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين، فعن أنس أنَّ أم سليم رضي الله عنها يوم حنين قالت : يا رسول الله، اقتل مَنْ بعدَنا من الطلقاء انهزموا بك، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يا أم سليم، إنّ الله قد كفى وأحسن"(١).

كما أخذ سيدنا عمر رضي الله عنه برأي المرأة القرشية عندما جمع المسلمين، وكان ذلك بمثابة مجلس شورى ليعرض عليهم أمر تحديد المهور، ومحاجة المرأة القرشية له دليل على أنَّ في هذا المجلس كان يوجد نساء ورجال، وأخذه برأيها يوحي أنَّ لها حق الجلوس في مجالس الشُّورى، ولها حق إبداء الرأي.

وقد أشارت أم المؤمنين حفصة بنت عمر على أخيها عبدالله بعد طعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في المسجد

---

(١) قال الإمام النووي عند شرحه هذا الحديث : قولها : «اقتل من بعدنا من الطلقاء» هو بضم الطاء وفتح اللام، وهم الذين أسلموا من أهل مكة يوم الفتح سموا بذلك؛ لأن النبي ﷺ منَّ عليهم وأطلقهم، وكان في إسلامهم ضعف، فاعتقدت أم سليم أنهم منافقون، وأنهم استحقوا القتل بانهزامهم وغيره. صحيح مسلم بشرح النووي، الحديث ١٨٠٩.

بأن يخبر أباه ما يقوله الناس بأنَّه لم يستخلف، وأخذ برأيها وأخبره بذلك، كما أخذ برأيها عندما أشارت عليه بحضور يوم التحكيم قائلة له: " إنَّه لا يجمل بك أن تتخلف عن صلح يصلح الله به بين أمة محمد، وأنت صهر رسول الله صلى الله عليه وسلم وابن عمر بن الخطَّاب.

رابعاً: حق إجارة المحارب:

وهذا حق سياسي لم تعطه للمرأة جميع الأديان الأخرى سماوية كانت أم وضعية، وكلنا يعرف قصة أم هانئ التي أجارت محارباً في فتح مكة، وأراد أخوها سيدنا علي كرَّم الله وجهه قتله، فذهبت إلى الرسول صلى الله عليه وسلَّم، وقالت له: هذا ابن أبي وأمي يريد قتل من أجرته وسمته له، فقال لها الرسول صلَّى الله عليه وسلَّم: «أجرنا من أجرت يا أم هانئ»، ولم يؤثر أن خفرت إجارة امرأة. وهذا أمر يتعلق بأمن الدولة، وهو أمر جد خطير.

خامساً : مشاركة المرأة في غنائم الحروب؛ لمشاركتها في القتال، وقيامها بمداواة الجرحى، وسقياهم، فها هي نسيبة بنت كعب "أم عمارة" رضي الله عنها كانت في غزوة أحد في أول النهار،

ولما انهزم المسلمون انحازت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسيف، وأخذت ترمي بالقوس، وتقاتل أشد القتال، وهي حاجزة ثوبها على وسطها حتى جرحت ثلاثة عشر جرحاً أبلغها جرحاً في عاتقها، وظلّت تداوي هذا الجرح عاماً كاملاً، وتمضي الأيام، وتظل الفدائية التي تخدم الإسلام بكل ما تستطيع في الحرب والسلام، فشهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيعة الرضوان في الحديبية، وهي بيعة المعاهدة على الشهادة في سبيل الله، كما شهدت يوم حنين، وفي حروب الردة استأذنت من سيدنا أبي بكر الصديق رضي الله عنه الالتحاق بالجيش، فقال لها أبوبكر رضي الله عنه : لقد عرفنا بلاءك في الحرب فاخرجي على اسم الله، فخرجت ومعها ابنها حبيب بن زيد بن عاصم، وأبلت في هذه المعركة بلاءً حسناً، وتعرضت إلى كثير من المخاطر، وهي ثابتة مقدامة، وكانت تتمنى الشهادة، وأسر مسيلمة الكذاب ابنها وعذبه حتى مات، وخرجت أم عمارة مع ابنها عبدالله إلى معركة اليمامة، وكانت معركة قاسية أظهرت فيها من الفدائية ما يذهل أعظم الرجال، وكانت حريصة على أن تقتل مسيلمة بيدها ثأراً لابنها الحبيب، ولكن تمكَّن منه ابنها عبدالله مع وحشي بن حرب، وخرجت أم عمارة

من المعركة باثني عشر جرحاً بعد أن فقدت ذراعها، وفقدت ابنها الآخر عبدالله، وجاء أبو بكر رضي الله عنه لزيارتها، وقال عن ذراعها الذي فقدته بأنه قد سبقها إلى الجنة.

والأمثلة كثيرة على مشاركة النساء الصحابيات في القتال لا يتسع المجال هنا لذكرها.

مشاركة المرأة المسلمة في العهدين النبوي والراشدي:

لقد كان للمرأة المسلمة دور على مر العصور، ولكن سأتوقف عند العهدين النبوي والراشدي، باعتبارهما العهدين الذين طبقت فيها أحكام الشريعة الإسلامية التطبيق الأمثل، وفيهما تمتعت بكامل حقوقها التي منحها إيَّاها الإسلام.

فقد كانت أول من أسلم من النساء هي السيدة خديجة بنت خويلد، رضي الله عنها، وتعد مساندتها للرسول صلى الله عليه وسلم في دعوته هي مواقف سياسية، وهي رضي الله عنها قد تحملت الإيذاء مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حصار شعب أبي طالب الذي دام ثلاث سنوات، وكانت سمية رضي الله عنها أول شهيدة في الإسلام، وهاجرت المرأة إلى الحبشة وإلى المدينة المنورة، وبايعت الرسول صلى الله عليه

وسلم، وقاتلت في الغزوات، وعند هجرة الرسول صلى الله عليه وسلم كانت أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما تحضر الطعام خفية للرسول صلى الله عليه وسلم وأبيها، وهما في الغار معرضة حياتها للخطر، وكانت تحمل لهما الطعام في أحد نطاقيها لذا سُمِيت بذات النطاقين، والمرأة المسلمة قامت بأدوار جليلة في القتال؛ فقد سقت الجرحى، وضمَّدت جروحهم وداوتهم، إضافة إلى مشاركتها في القتال؛ وقد أبلت بلاءً حسناً. وترأست وفد الصلح الذي توجه إلى البصرة إثر مقتل عثمان رضي الله عنه تحت رئاسة أم المؤمنين السيدة عائشة رضي الله عنها، وكان يضم طلحة والزبير، كما كانت سمراء بنت نُهيك الأسدية تراقب الأسواق في مكة المكرمة في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهي ترتدي خماراً ثقيلاً تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر، كما روى الطبراني، وكذلك الشفاء من بني عدي تولت الحسبة في عهد عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه، وكانت بمثابة مستشارة له، فقد كان رضي الله عنه يقدِّمها في الرأي ويرضاها ويفضلها ـ ذكر هذا ابن حجر في الإصابة، وفي تهذيب التهذيب ـ، بل نجد المرأة المسلمة تقف في وجه حاكم جائر وظالم مثل الحجاج بن يوسف

الثقفي، فقد تصدت له أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما، فقد استدعى الحجاج أسماء رضي الله عنها بعد قتله لولدها عبدالله بن الزبير فأبت أن تأتيه، فأعاد عليها الرسول قائلاً لها: لتأتيني أو لأبعثن من يسحبك بقرونك، قال: فأبت: وقالت: والله لا آتيك حتى تبعث إلي من يسحبني بقروني، قال: فقال: أروني سِبْتي - يقصد نعله . ثمَّ انطلق يتوَذَّف أي يسرع متبختراً حتى دخل عليها فقال : كيف رأيتِني صنعتُ بعدو الله ؟ قالت: رأيتك أفسدت عليه دنياه، وأفسد عليك آخرتك، بلغني أنَّك تقول له: يا ابن ذات النطاقيْن، أنا والله ذات النطاقيْن، أمَّا أحدهما فكنتُ أرفع به طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم، وطعام أبي بكر من الدواب، وأمَّا الآخر فنطاق المرأة التي لا تستغني عنه، أما إن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدّثنا أنَّ في ثقيف كذَّاباً ومُبيراً، فأمَّا الكذَّاب فرأيناه، وأمَّا المبير فلا أخالك إلاَّ إياه، قال : فقام عنها، ولم يراجعها." رواه مسلم"

ولم تتوقف المرأة المسلمة عن المشاركة في نهضة مجتمعها في مختلف العصور، ولنتوقف عند دور المرأة الفلسطينية في الجهاد في سبيل تحرير أرضها، وصلت في ذلك إلى أعلى مراتب الاستشهاد، فجعلت من نفسها قنبلة تفجر في العدو

بعدما عزَّ لدى شعبها السلاح، وعجز بنو أمتها حماية عرضها من الانتهاك وبيتها من الدمار وأرضها من الاحتلال. فهل بعد كل ما قدمته المرأة الفلسطينية من تضحيات تحرم من المشاركة في نهضة مجتمعها؟

ولنتوقف أيضاً عند دور المرأة الخليجية في عصر صيد اللؤلؤ أي في عصر ما قبل اكتشاف النفط لنعرف عظمة هذه المرأة وكفاحها وصمودها في سبيل الحفاظ على كيان أسرتها، بل في الحفاظ على سلامة وأمن مجتمعها، وأنَّها جديرة بأن تمارس حقوقها الشرعية وفق ضوابط الإسلام.

المرأة الخليجية في مجتمع الغوص :

كانت زوجة الغوّاص تسهم بدور إيجابي وفعَّال في حياة أسرتها ومجتمعها الصغير، فبسبب حاجتها وندرة مصادر الدخل كانت تساعد زوجها في العمل، حيث كانت إلى جانب قيامها بأعمالها المنزلية، وتربية أولادها تقوم ببعض الأعمال التي تدر عليها ربحاً، كأن تقوم بخياطة الملابس لنساء الحي أو المتاجرة بسلع بسيطة، أو بتربية الماشية والأغنام، لقد كانت علاقات الإنتاج المختلفة في المنطقة كثيراً ما تؤثر على وضعها،

فقد كانت عائلة البحَّار المشتغل بالغوص تعاني الكثير بسبب غيابه في موسم الغوص الذي يمتد لعدة أشهر تصل إلى الأربع أشهر، وتتحمل المرأة مسؤولية العائلة مسؤولية كاملة طوال هذه المدة، فهي المسؤولة عن رعايتها وخدمتها وتوفير سبل العيش لها، كما أنَّها تكون مسؤولة عن أمن وحماية أسرتها؛ لأنَّ الرجال يخرجون للغوص تاركين النساء والشيوخ والأطفال، فالمرأة هي التي تتحمل كل المسؤوليات، فلو تعرضت لأي هجوم عليها أن تتصدى له، وكانت تتحمل التضحية عندما يقع زوجها أو عائلتها في الديون، وكانت تتحمل أيضاً مسؤولية أسرتها إن فقدت زوجها في البحر.

ووضع المرأة في الريف لم يكن أحسن من وضعها في مجتمع الغوص، فقد كانت تعمل مع الرجل في الحقل وتشاركه في أعمال الفلاحة وغيرها عدا تلك النشاطات التي تتطلب قوة جسدية لا تتناسب مع طبيعتها كامرأة، وقبل اكتشاف البترول كان القرويون العُمانيون يهاجرون إلى المملكة العربية السعودية والكويت والبحرين، أمَّا النساء والأطفال فيظلون في القرى، والقليل جداً من يرافق أرباب أسرهم، غير أنَّ رحيل رب الأسرة وغيره من رجالها البالغين يلقي على عاتق الزوجة

مسؤوليات جديدة، فكونها رب الأسرة المؤقت يجعلها تلتزم بمهام جديدة تنطوي على قدر كبير من مسؤولية اتخاذ القرارات التي كانت وقفاً على الرجل، وهذا يجعل الزوجة أثناء غياب زوجها في مرتبة اجتماعية متساوية على الأقل بمرتبة الابن الأكبر في الأسرة من حيث السلطة ضمن العائلة.

ما الذي نعمله لحماية المرأة من تحديات العولمة؟

وبناءً على ما سبق، ولحماية مجتمعاتنا الإسلامية وأسرنا ونسائنا من تحديات العولمة أرى أنَّه لزاماً علينا العمل بما يلي:

١- العمل على القضاء على الأمية الأبجدية بين نساء الإسلام، إذ كيف سنواجه تيار العولمة ونسبة الأمية بيننا -نحن العرب- تبلغ حوالي ٦٠٪.

٢- الاهتمام بتثقيف المرأة ثقافة إسلامية واعية لتدرك حقوقها وواجباتها في الإسلام، فتؤدي ما عليها من واجبات، وتطالب بحقوقها، ولا تفرط فيها، والمرأة إذا عرفت مالها وما عليها صلح حالها، وبالتالي صلح حال مجتمعاتنا.

٣- الاهتمام بالتربية الأسرية الإسلامية مع التَّركيز على التربية الرُّوحية، بغرس حب الله في نفوس الصغار، والتعريف بقدرته، وإبداع خلقه، ونعمه على خلقه التي لا

تعد ولا تحصى، وأنَّ الله يرى عباده ويراقبهم، ولا تأخذه سِنة ولا نوم، ويحصي كل أعمالهم وأقوالهم، فإن أحسنوا أثابهم على الحسنة بعشرة أمثالها، وإن أخطؤوا عاقبهم، فعليهم مراقبة الله في كل قول وعمل.

٤- إعادة النَّظر في مناهج التَّعليم، وصياغتها صياغة تتفق مع إيقاع العصر وما فيه من تطورات بحيث تتماشى مع العصر وأحداثه وإنجازاته، وتتفاعل معها، مع تحقيق التَّوازن بين التقدم العلمي والتكنولوجي وربط النشء بدينهم وقيمهم، وتكوين لدى الفرد منهم تلك الشخصية الإسلامية القوية التي لا تذوب في غيرها، بل تظل قوية صامدة مهما كانت المغريات.

٥- إعادة النظر في قوانين عمل المرأة وجعلها توفق بين عملها وبين واجباتها الأسرية.

٦- أن يجتمع المجمع الفقهي بمكة المكرمة لوضع قوانين الأحوال الشَّخصية فيما يتعلق بشؤون المرأة والأسرة والزَّواج والطَّلاق، وحقوق المرأة وفق الشَّريعة الإسلامية، وطبقاً للنظرة الإسلامية الوسطية المعتدلة، وتؤخذ تطبيقاتها من عهد الرَّسول صلَّى الله عليه وسلَّم والخلفاء الرَّاشدين.

٧- أن تعقد مؤتمرات عالمية إسلامية سنوياً لمناقشة قضايا المرأة والأسرة والمجتمع، وما يهددها من أخطار، وكيفية معالجتها، مثل مناقشة أخطار ومشاكل الاختلاط بين الجنسين، وأسباب الزَّواج العرفي، وآثاره وكيفية القضاء عليه، وكذلك أسباب وعوامل ظهور زواج المسيار في المجتمعات الخليجية، ظهور التطرف الدِّيني، وفي المقابل وجود التَّيار العلماني، وكيف تغلغل في مجتمعاتنا .. وبحث أسباب ارتفاع نسبة الطَّلاق، وفتح ملف تعدد الزَّوجات، وإساءة تطبيقه، وعدم الالتزام بشروطه في الإسلام، وظهور الجرائم الأسرية، وتفشي المخدِّرات وغير ذلك من القضايا، ودراستها دراسة وافية، والعمل على معالجتها .

٨- أن تقرر مادة الأسرة المسلمة، ومكانة المرأة في الإسلام على طلبة وطالبات المراحل الثَّانوية ليعلم كل من الفتى والفتاة ماله وما عليه.

٩- إنشاء صندوق دولي إسلامي لتقديم القروض والمعونات للدول الإسلامية، والاستغناء عن الصَّندوق الدّولي والمعونات الغربية حتى لا تستخدم معوناتها وقروضها للضغط علينا لقبول ما تفرضه علينا من اتفاقيات تؤدي

إلى تدمير مجتمعاتنا وأسرنا، وتحلل نسائنا وتفسخهن،بل تؤدي إلى إشاعة الفاحشة في مجتمعاتنا.

١٠- أن تتمسك دول الخليج العربي بمنع التَّمويل الأجنبي للجمعيات الأهلية، وأن تحذو بقية الدول العربية والإسلامية حذو دول الخليج، وتمنع التَّمويل على أن يتولى بنك التَّنمية الإسلامي تمويل هذه الجمعيات شريطة أن تنهج المنهج الإسلامي في خططها وأهدافها.

١١- أن يُنظر إلى المرأة نظرة الإسلام لها، وتعامل معاملة الإسلام لها، وتنال جميع حقوقها في الإسلام، وأن يكون المقياس في تفسير النصوص القرآنية والحديثية، ومشاركة المرأة في الحياة العامة في العصور الإسلامية المختلفة، ولا سيما العصرين النبوي والراشدي، إذ يعدُّ هذان العصران النموذج الأمثل لتطبيق الشريعة الإسلامية، ومنح المرأة حقوقها في الإسلام.

وأخيراً أقول: إنَّ الغرب يريد أن يفرض علينا ما يخالف الفطرة التي فطر الله النَّاس عليها، ومخالفة نظام الزَّوجية الذي يقوم عليه الكون بما يسمى بوحدة النَّوع، مما سيؤدي إلى انقراض النوع البشري، وإشاعة الفاحشة من زنا وسحاق

ولواط، وهذا يؤدي إلى دمار وهلاك مجتمعاتنا، مع إفهامنا بأنَّ هذا هو الحل الأمثل لرفع الجور والظلم والقهر عن المرأة، ونحن المسلمون لدينا الحل الأمثل الذي وضع خالق هذا الكون، والذي رفع كل الظلم عن المرأة، وساوى بينها وبين الرجل في الحقوق وواجبات، كل حسب مهامه ووظائفه الفطرية التي يكمل بها الآخر، ولا يتم عمار الكون إلاَّ بتكاملهما، فلماذا لا نقدم للعالم أجمع هذا الحل الأمثل؟ بأن ننظر إلى المرأة نظرة الإسلام لها، ونمنحها كامل حقوقها في الإسلام بلا إفراط ولا تفريط، فنصلح من حال نسائنا ونساء العالم، ونخلِّص البشرية من تيه وضياع يعاني منهما من جراء حلول يقدمها الشَّواذ والمنحرفون دعاة وحدة النوع لينشروا الشُّذوذ في العالم.

أرجو أن يكون هذا مشروعنا نحن المسلمين الذي نتقدم به للعالم في الألفية الثَّالثة، والذي سوف يحقق الخير كل الخير للبشرية بصورة عامة، ولنساء العالم بصورة خاصة.